

**محضر اجتماع الجمعية العامة العادية رقم (٣٩)  
لمساهمي مجموعة صافولا المنعقدة في يوم  
الخميس ٢ نوفمبر ٢٠١٧م الموافق ١٣ صفر ١٤٣٩هـ  
بمقر الإدارة العامة للمجموعة (برج صافولا) - حي الشاطئ - بمدينة جدة**

في تمام الساعة السادسة والنصف من مساء يوم الخميس ٢ نوفمبر ٢٠١٧م الموافق ١٣ صفر ١٤٣٩هـ، بمقر الإدارة العامة للمجموعة (برج صافولا - المبنى الشرقي - الدور السابع) بحي الشاطئ، بمدينة جدة، تم عقد الجمعية العامة العادية رقم (٣٩) لمساهمي مجموعة صافولا بناء على دعوة مجلس الإدارة الموجهة للمساهمين وفقاً للمادة (٢٨) من النظام الأساسي للشركة والتي تم الإعلان عنها على النحو التالي:

١. موقع السوق المالية السعودية "تداول" بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٠٩م الموافق ٢٠١٧/٠١/١٩هـ.
  ٢. موقع الشركة الإلكتروني بتاريخ ٢٠١٧/١٠/٠٩م الموافق ٢٠١٧/٠١/١٩هـ.
  ٣. جريدة عكاظ - العدد رقم (١٨٦٧٢) الصادر بتاريخ ٢٠١٧/١٠/١١م الموافق ٢٠١٧/٠١/٢١هـ.
  ٤. كما تم الإعلان على موقع السوق المالية "تداول" عن موعد بدء التصويت الإلكتروني عن بعد على بنود اجتماع الجمعية العامة العادية بتاريخ ٢٩ أكتوبر ٢٠١٧م، حيث تم فتح باب التصويت إلكترونياً (عن بعد) بدءاً من الساعة العاشرة صباحاً يوم الإثنين الموافق ٣٠ أكتوبر ٢٠١٧م وحتى الساعة الرابعة من مساء يوم انعقاد يوم الجمعية.
  ٥. إعلان تذكيري على موقع السوق المالية (تداول) بتاريخ ٢٠١٧/١١/٠١م الموافق ٢٠١٧/٠٢/١٢هـ.
- وذلك للنظر في جدول الأعمال المنشور بتلك الدعوة، كما يلي:

١.	التصويت على لائحة عمل لجنة المكافآت والترشيحات.
٢.	التصويت على لائحة عمل لجنة المراجعة المعدلة.
٣.	التصويت على سياسة مكافآت مجلس الإدارة ولجانته والإدارة التنفيذية في الشركة.
٤.	التصويت على سياسات ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس إدارة الشركة.

وقد ترأس الاجتماع سعادة الأستاذ/ سليمان عبد القادر المهديب رئيس مجلس الإدارة، وبحضور أعضاء مجلس الإدارة التالية أسماؤهم:

- |   |                                    |                  |
|---|------------------------------------|------------------|
| ١ | الأستاذ/ بدر عبد الله العيسى       | نائب رئيس المجلس |
| ٢ | المهندس/ عبد الله محمد نور رحيمي   | عضو المجلس       |
| ٣ | الأستاذ/ فهد عبد الله القاسم       | عضو المجلس       |
| ٤ | الأستاذ/ عبد العزيز خالد الغفيلي   | عضو المجلس       |
| ٥ | الأستاذ/ محمد عبد القادر الفضل     | عضو المجلس       |
| ٦ | الأستاذ/ عبد العزيز إبراهيم العيسى | عضو المجلس       |
| ٧ | الأستاذ/ عمر هدير نصرت الفارسي     | عضو المجلس       |



عضو المجلس  
عضو المجلس

٨) المهندس/ معتز قصي العزاوي  
٩) الدكتور/ سامي محسن باروم

واعتذر عن الحضور سعادة الأستاذ عصام عبد القادر المهيدب نظراً لظرف مفاجئ تطلب وجوده في مدينة الدمام.

### كما حضر الاجتماع:

- ممثل هيئة السوق المالية السعودية الأستاذ/ مشعل عبد العزيز قاسم الفناص.

وقد افتتح رئيس الجمعية الاجتماع بسم الله الرحمن الرحيم، ثم قام بالترحيب بالمساهمين الحاضرين وشكرهم على مشاركتهم وحضورهم للجمعية وعلى ثقتهم ومساندتهم للمجلس وإدارة الشركة، ومن ثم أعلن أن بيانات الحاضرين من مساهمي الشركة وعددهم (١٣٨) مساهماً أفصحت عن أن عدد الأسهم الممثلة في الاجتماع (أصالة ووكالة والمصوتون إلكترونياً) بلغ (٣٠٦,٨٨٩,٠٥٢) سهماً من أصل أسهم رأس مال الشركة البالغ عددها (٥٣٣,٩٨٠,٦٨٤) سهماً أي بنسبة (٥٧,٤٧%) بما لا يقل عن ربع رأس المال (٢٥%) وبذلك أصبح انعقاد الجمعية صحيحاً طبقاً للنظام الأساس للشركة ونظام الشركات.

ثم قامت الجمعية بعد أن تشاورت فيما بينها بتعيين كل من:

١. المساهم الأستاذ / طارق محمد إسماعيل : أمين سر الجمعية
٢. المساهم الأستاذ/ خالد خليفة جهار : جامع أصوات/عضواً بلجنة فرز الأصوات
٣. المساهم الأستاذ/ عبد الله الزين الحربي : جامع أصوات/عضواً بلجنة فرز الأصوات

ثم تم استعراض جدول أعمال الجمعية على الحضور والذي تضمن البنود المذكورة في هذا المحضر والمتمثلة في التصويت على اللوائح والسياسات التي تم توزيعها على المساهمين خلال فترة التسجيل والتي تضمنت لائحة عمل لجنة المكافآت والترشيحات، ولائحة عمل لجنة المراجعة المعدلة، وسياسة مكافآت مجلس الإدارة ولجانته والإدارة التنفيذية، وسياسات ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس إدارة،

ومن ثم طلب رئيس الجمعية من السادة المساهمين توجيه أسئلتهم واستفساراتهم عما تضمنه جدول الأعمال وإذا كان لديهم أي استفسارات حول اللوائح والسياسات، وقد أوضح أن من حق المساهم إذا رأى أن الإجابة على سؤاله غير مقنعة أن يحتكم إلى الجمعية ويكون قرارها نافذاً.

وبهذا الخصوص وردت ملاحظة من أحد المساهمين حول الفقرة (١٢) من البند ثانياً من وثيقة سياسات ومعايير وإجراءات عضوية مجلس الإدارة والتي تنص على "أن يكون المرشح شخصاً طبيعياً لا يقل عمره عن خمس وعشرون (٢٥) عاماً" واقترح إضافة عبارة (سواء متقدماً بصفته الشخصية أو ممثلاً لشخصية اعتبارية) إلى نص هذه الفقرة، حيث تم الإشارة إلى أن فحوى هذه العبارة مضمّن في الفقرة ١١ من البند (ثالثاً) من ذات الوثيقة ولكن لمزيد من الإيضاح نقترح إضافة ذلك والتصويت على هذه الوثيقة في ضوء هذا التعديل والذي سيُضمّن في النسخة المعتمدة في حال موافقة الجمعية على ذلك.

وقد جرت مناقشات وأسئلة المساهمين والإجابة عليها من قبل مجلس الإدارة، والتي سيتم تلخيصها في ملحق منفصل نظراً للعدد الكبير من الأسئلة التي طرحت على مجلس الإدارة خلال الاجتماع مما يتطلب وقت لصياغتها.


وبعد ذلك طلب رئيس الجمعية من المساهمين التصويت على بنود جدول أعمال الجمعية، حيث أدلى الجميع بأصواتهم على بطاقة التصويت التي وزعت على المساهمين خلال فترة التسجيل. وعقب انتهاء لجنة جمع وفرز الأصوات من عملها، أعلن رئيس الجمعية النتائج التي توصلت إليها الجمعية العامة العادية لمساهمي مجموعة صافولا متضمنة تصويت المساهمين الذين صوتوا آلياً عن بعد والتي جاءت على النحو التالي:

#### نتائج التصويت على بنود جدول أعمال الجمعية:


م	القرارات التي تم التصويت عليها من قبل الجمعية
١.	قررت الجمعية الموافقة بنسبة (٩٩,٨٨) على لائحة عمل لجنة المكافآت والترشيحات.
٢.	قررت الجمعية الموافقة بنسبة (٩٩,٨٩) على لائحة عمل لجنة المراجعة المعدلة.
٣.	قررت الجمعية الموافقة بنسبة (٩٩,٨٧) على سياسة مكافآت مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية في الشركة.
٤.	قررت الجمعية الموافقة بنسبة (٩٩,٨٨) على سياسات ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس إدارة الشركة.

وبعد ذلك أعلن رئيس الجمعية عن انتهاء اجتماع الجمعية العامة العادية، حيث انتهى الاجتماع في تمام الساعة السابعة والنصف مساءً بتاريخه وبما ذكر حرر وتم توقيع هذا المحضر.

  
رئيس الجمعية

  
عبدالله بن محمد بن علي  
جامع الأصوات/عضو لجنة فرز الأصوات

  
أمين سر الجمعية


  
أحمد عبد الرحمن طويان  
جامع الأصوات/عضو لجنة فرز الأصوات



ملحق رقم (أ)


ملخص للمناقشات التي تمت خلال اجتماع الجمعية العامة العادية رقم (39) لمساهمي مجموعة صافولا المنعقدة في تمام الساعة السادسة والنصف مساءً من يوم الخميس ٢٠١٧/١١/٠٢م الموافق ١٤٣٩/٠٢/١٣ هـ بمقر المجموعة (برج صافولا)، بمدينة جدة

رقم السؤال	ملخص لأسئلة المساهمين والإجابة عليها من قبل مجلس الإدارة والإدارة التنفيذية
السؤال-١	لماذا لا يتم تشكيل لجنة المكافآت والترشيحات من قبل الجمعية العامة بدلاً من تشكيلها من قبل مجلس الإدارة ويكون جميع أعضائها من غير أعضاء المجلس؟ أي أعضاء خارجيين؟
الإجابة على (س١)	إن تشكيل لجنة المكافآت والترشيحات من اختصاصات مجلس الإدارة وفقاً للائحة حوكمة الشركات الصادرة من هيئة السوق المالية في فبراير ٢٠١٧م، ويمكن أن تضم اللجنة في عضويتها أعضاء من المجلس غير التنفيذيين وأعضاء خارجيين من ذوي الخبرة (مساهمين وغيرهم)، وينبغي أن يكون رئيسها عضواً مستقلاً وألا يكون في عضويتها أي من التنفيذيين. بناء عليه، فإن النظام أعطى المجلس حق تشكيل هذه اللجنة في ضوء هذه المعايير، بينما أعطى النظام الجمعية العامة للمساهمين حق اعتماد لائحة وضوابط عملها، ونحن كشركة مساهمة ملزمين بتطبيق لوائح الهيئة وأن تشكل اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة في ضوء هذه اللوائح.
السؤال -٢	لماذا لا يتم تحديد مكافآت أعضاء اللجان بشكل واضح وبأرقام محددة في لائحة عمل اللجنة؟
الإجابة على (س٢):	تم تحديدها بشكل واضح ومحدد في سياسة المكافآت الخاصة بالمجلس واللجان والإدارة التنفيذية والتي تم تزويدكم بها خلال فترة التسجيل، كما تم نشرها عبر موقع تداول، حيث تتضمن كافة التفاصيل.
السؤال -٣	ورد في لائحة المكافآت والترشيحات ان تختص اللجنة بترشيح جهة خارجية مختصة لمساعدة المجلس في تقييم أدائه، فكيف يتم اختيار هذه الجهة الخارجية؟
الإجابة على (س٣)	إن لجنة المكافآت والترشيحات هي التي تقوم بالإشراف على عملية تقييم أداء مجلس الإدارة ولجانها ولها الحق في الاستعانة بجهة خارجية مستقلة للقيام بذلك، كما أن اسم الجهة الخارجية التي تقوم بعملية التقييم يتم الإفصاح عنها في تقرير مجلس الإدارة وما إذا كان لدى هذه الجهة أي علاقة مع الشركة.





<p>أين يتم حفظ محاضر اجتماع لجنة المراجعة؟ ولماذا لا يتم نشره على الموقع الالكتروني للشركة؟</p>	<p>السؤال - ٤</p>
<p>يتم حفظ محاضر لجنة المراجعة في الشركة لدى أمين سر اللجنة، ولا يمكن نشرها لأنها تتضمن معلومات سرية، وقد تتضرر الشركة في حال نشرها، لأنها تتضمن معلومات حساسة حول أداء الشركة وعملياتها، علماً بأن النظام لا يتطلب نشر محاضر اللجان للجمهور. كما أن تقارير المراجعة الداخلية وتقارير اللجنة تحفظ لدى المراجع الداخلي.</p>	<p>الإجابة على (س٤)</p>
<p>ما هو الحد الأعلى لمكافأة أعضاء مجلس الإدارة المستقلين؟ وهل مكافأة عضوية لجنة المراجعة تدخل ضمن الحد الأعلى (٥٠٠ ألف ريال) لعضو المجلس أم لا؟ وكم تبلغ مكافأة عضوية لجنة المراجعة حسب السياسة الجديدة وهل يستحق المكافأة إذا حققت الشركة خسارة؟</p>	<p>السؤال - ٥</p>
<p>الحد الأدنى لمكافأة العضو المستقل وغير التنفيذي هو ٢٠٠ ألف ريال لكل عضو مجلس إدارة في السنة (وفقاً لما ورد في سياسة المكافآت التي بين يديكم)، هذا بالإضافة إلى مكافآت عضوية اللجان السنوية التي يتحصل عليها العضو مقابل عضويته في اللجنة التي يشغل عضويتها، إلا أن النظام اشترط عدم ربط مكافأة الأعضاء المستقلين بنسبة من الأرباح، كما أن أعضاء المجلس جميعهم (مستقلين وغير مستقلين) ينبغي ألا تزيد مكافآتهم الإجمالية عن الحد الأعلى الذي حدده النظام وهو ٥٠٠ ألف ريال بأي حال من الأحوال. مع العلم بأن أي اقتراح يتعلق بالمكافآت يتم دراسته من قبل لجنة المكافآت والترشيحات والتوصية بخصوصه حسب النظام. وبخصوص المكافأة السنوية لعضو لجنة المراجعة، فإنها عبارة عن مبلغ مقطوع قدره ١٥٠ ألف ريال سنوياً (حسب ما ورد بلائحة لجنة المراجعة)، وهي غير مرتبطة بالسقف المحدد لمكافأة عضوية مجلس الإدارة (أي مستثناة منه)، وهذا يعزز من استقلالية أعضاء اللجنة، كما أن مكافأة اللجنة غير مرتبطة بأداء الشركة وربحيتها، إلا أن بقية اللجان المنبثقة عن مجلس الإدارة مكافآتها تحسب ضمن السقف المحدد في نظام الشركات لعضوية المجلس والبالغ ٥٠٠ ألف ريال كما شارنا.</p>	<p>الإجابة على (س٥)</p>





السؤال - ٦	هل يوجد دليل في الشركة يحتوي على جميع الانظمة والسياسات واللوائح المكتوبة؟
الإجابة على (٦س)	لدى الشركة أنظمة وسياسات ولوائح قائمة في كل المجالات. مثل لوائح الحوكمة والرقابة الداخلية وأنظمة ادارة المخاطر وسياسات وأنظمة الموارد البشرية وغيرها، ويتم الامتثال لها وتنفيذها تحت إشراف مجلس الإدارة ولجانه والإدارة التنفيذية.
السؤال - ٧	نريد أن نتعرف على أوضاع الشركة من حيث الربحية مع شرح لاستراتيجيتها وهيكلتها؟
الإجابة على (٧س)	إن هذا السؤال لا يقع ضمن نطاق جدول أعمال هذه الجمعية، كما أن هذه المعلومات حساسة ولا يتم الإفصاح عنها خلال هذه الجمعية بحسب أنظمة هيئة السوق المالية ولوائح الحوكمة.
السؤال - ٨	لماذا يجري عرض واعتماد هذه السياسات واللوائح الآن؟
الإجابة على (٨س)	لأن هيئة السوق المالية أصدرت لائحة جديدة للحوكمة في فبراير ٢٠١٧م تحل محل اللائحة السابقة وقد ألزمت بموجبها جميع الشركات المدرجة أن تعتمد سياساتها ولوائحها (المعروضة عليكم) من قبل الجمعية العامة للمساهمين قبل نهاية شهر ديسمبر ٢٠١٧م، وبالتالي فإن هذه السياسات واللوائح تأتي إنفاذاً للائحة الجديدة التي أصدرتها الهيئة.
ملاحظة:	كذلك وردت ملاحظة من أحد المساهمين حول الفقرة (١٢) من البند ثانياً من سياسات ومعايير وإجراءات العضوية في مجلس إدارة الشركة والتي تنص على "أن يكون المرشح شخصاً طبيعياً لا يقل عمره عن خمس وعشرون (٢٥) عاماً " حيث اقترح إضافة عبارة (سواء متقدماً بصفته الشخصية أو ممثلاً لشخصية اعتبارية) إلى نص الفقرة المذكورة، وبالرغم من الإشارة إلى أن فحوى هذه العبارة مضمّن في الفقرة ١١ من البند (ثالثاً) من نفس السياسة، ولكن لمزيد من الإيضاح تم الاقتراح بإضافة ذلك والتصويت على هذه اللائحة في ضوء هذا التعديل والذي سيُضمّن في النسخة المعتمدة في ضوء موافقة الجمعية على ذلك.

\*\*\*

(انتهى)

هـــــ  
١٠